mroftalp htehaB ni knil muideM

4936 - حكم من ترك الزوجة الأولى وأهمل أولادها - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

سماحة الشيخ ميل كثير من الازواج بعد ان يعددوا هل من كلمة توجيهية لهؤلاء؟ هل من كلمة توجيهية لاولئك الذين واجب على من كان عنده زوجتان او او ثلاثة او اربعة الواجب ان يعدل - 00:00:00

بالقسم وغيره هذا هو الواجب لان الله اوجب العدل على الازواج قال النبي صلى الله عليه وسلم كان النبي يقول صلى الله عليه وسلم انا كان يقسم بينه ويقول اللهم هذا قسمي فيما املك فلا تلمني فيما تملك ولا املك - 00:00:14

كان يقسم بين الانسان خير الناس وافضلهم عليه الصلاة والسلام. فالواجب على من كان عنده زوجتان او ثلاث او اربعة يعدل بينهن وكذلك في النفقة الا اذا كان عند احداهن اولاد اكثر ينفق عليها بقد حاجتها قد حاجتها واولادها. كل حاجة بقد حاجتها واولادها - 00:00:31

وعليه يقسم بينهن بالسوية في الليل والنهار ويتقي الله في البشاشة وطلاقة الوجه مع كل واحدة لا يعبس في واحدة وينشرح للاخرى عليه يتقي الله وان يراقب الله لان الله يقول وعاشروهن بالمعروف - 00:00:51

هذا هو الواجب عليه. ويقول صلى الله عليه وسلم من كان له امرأتان فمال الى احداهما جاء يوم القيامة وشقهما الواجب العدل او الطلاق اما ان يعدل واما ان يطلق الا ان تسبح تقول انا مسامح - 00:01:11

لا بس تجيني متى شئت فلا بأس سودة لما اراد النبي طلاقها قالت يا رسول الله ابقيني في حبالك وانا سامحة عن حقي من شأن عائشة فاسقطت حقها وابقاها النبي صلى الله عليه وسلم. نعم اللهم صلي وسلم عليه - 00:01:25